

Distr.  
LIMITED

E/CN.4/Sub.2/1997/L.10/Add.10  
25 August 1997  
ARABIC  
Original: ENGLISH

## المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة حقوق الإنسان  
اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات  
الدورة التاسعة والأربعون  
البند ١٣ (ج) من جدول الأعمال

بنود ختامية:

اعتماد تقرير الدورة التاسعة والأربعين

مشروع تقرير اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات  
عن دورتها التاسعة والأربعين

المقرر: السيد مارك بوسيت

المحتويات\*

الصفحة

الفقرات

الفصل

عاشراً - منع التمييز ضد الأقليات وحمايتها

\* ستضمن الوثيقة E/CN.4/Sub.2/1997/L.10 وإضافاتها مشروع فصول التقرير المتعلقة بتنظيم الدورة وبمختلف بنود جدول الأعمال. أما القرارات والمقررات التي تعتمدها اللجنة الفرعية، وكذلك مشاريع القرارات والمقررات التي تتطلب إجراء من لجنة حقوق الإنسان وغيرها من المسائل التي تهم هذه اللجنة، فسترد في الوثيقة E/CN.4/Sub.2/1997/L.11 وإضافاتها.

## عاشراً- منع التمييز ضد الأقليات وحمايتها

١- نظرت اللجنة الفرعية في البند ٨ في جلساتها ٢٠ و ٢١ و ٢٢ و ٢٦ و ٣٥ المعقودة في ١٩ و ٢٠ و ٢٢ و ٢٧ آب/أغسطس ١٩٩٧.

٢- وللإطلاع على قائمة الوثائق الصادرة في إطار البند ٨، انظر المرفق ... بهذا التقرير.

٣- وفي الجلسة ٢٠ المعقودة في ١٩ آب/أغسطس ١٩٩٧، قدم السيد أسبيورن إيدي، رئيس - مقرر الفريق العامل المعني بالأقليات تقرير الفريق العامل عن دورته الثالثة (E/CN.4/Sub.2/1997/18).

٤- وفي المناقشة العامة التي جرت بشأن هذا البند، أدلى ببيانات أعضاء اللجنة الفرعية التالي ذكرهم: السيد علي خان (الجلسة ٢١)، السيد بوسيت (الجلسة ٢٠)، السيد تشيرنيشكو (الجلسة ٢٠)، السيدة دايس (الجلسة ٢٦)، السيد إيدي (الجلسة ٢٦)، السيد الحجة (الجلسة ٢٢)، السيد فان غوشيانغ (الجلسة ٢٠)، السيد غيسه (الجلسة ٢٠)، السيد هاتانو (الجلسة ٢٢)، السيد جوانيه (الجلسة ٢٢)، السيد خليفة (الجلسة ٢٢)، السيد لندجرين أليس (الجلسة ٢٢)، السيد مكسيم (الجلسة ٢٢)، السيدة ماكدوغال (الجلسة ٢١)، السيد ييمر (الجلسة ٢٠).

٥- واستمعت اللجنة الفرعية أيضاً إلى بيانات أدلى بها ممثلو المنظمات غير الحكومية التالية: المكتب الأفريقي للعلوم التربوية (الجلسة ٢١)، اللجنة الأفريقية لمروجي الرعاية الصحية وحقوق الإنسان (الجلسة ٢١)، منظمة تضامن الشعوب الأفريقية الآسيوية (الجلسة ٢١)، رابطة الحقوقيين الأمريكية (الجلسة ٢٢)، حركة التضامن المسيحي الدولية (الجلسة ٢١)، مؤسسة الهيمالايا للبحث والثقافة (الجلسة ٢١)، المجلس الهندي للتعليم (الجلسة ٢١)، الرابطة الدولية للمحامين الديمقراطيين (الجلسة ٢٢)، الرابطة الدولية من أجل الحرية الدينية (الجلسة ٢١)، الرابطة الدولية للمربين من أجل السلام العالمي (الجلسة ٢١)، المجلس الدولي للمرأة اليهودية (الجلسة ٢١)، الاتحاد الدولي للصحفيين الأحرار (الجلسة ٢١)، الرابطة الدولية لحقوق الإنسان للأقليات الأمريكية (الجلسة ٢١)، المعهد الدولي للسلام (الجلسة ٢١)، الاتحاد الإسلامي الدولي للمنظمات الطلابية (الجلسة ٢٢)، الرابطة الدولية لحقوق الشعوب وتحريرها (الجلسة ٢٢)، الخدمة الدولية لحقوق الإنسان (الجلسة ٢١)، فريق حقوق الأقليات (الجلسة ٢١)، باكس كريستي - الحركة الكاثوليكية الدولية للسلام (الجلسة ٢١)، الحزب الراديكالي عبر الوطني (الجلسة ٢١).

٦- كما أدلى ببيانات المراقبون عن البلدان التالية: الاتحاد الروسي (الجلسة ٢٦)، أذربيجان (الجلسة ٢٢)، إيران (جمهورية - الإسلامية) (الجلسة ٢٢)، باكستان (الجلسة ٢٢)، بنغلاديش (الجلسة ٢٢)، سري لانكا (الجلسة ٢٦)، العراق (الجلسة ٢٢)، ميانمار (الجلسة ٢٢)، هنغاريا (الجلسة ٢٢).

٧- وأدلى ببيانات ممارسة لحق الرد أو ما يعادله كل من المراقب عن أذربيجان (الجلسة ٢٦)، والمراقب عن أرمينيا (الجلسة ٢٦).

منع التمييز ضد الأقليات وحمايتها

٨- وفي جلستها الخامسة والثلاثين، المعقودة في ٢٧ آب/أغسطس ١٩٩٧، نظرت اللجنة الفرعية في مشروع القرار E/CN.4/Sub.2/1997/L.41، المقدم من السيد علي خان، والسيدة آناه، والسيد بوسيت، والسيد بوتكيفيتش، والسيد تشيرنيشنكو، والسيدة دايس، والسيد ديكو، والسيد إيدي، والسيد الحجة، والسيد دياس أوربيي، والسيدة غوانميريا، والسيد هاتانو، والسيد خليل، والسيد فيكس ساموديو، والسيد لندغرين ألفيس، والسيد مكسيم، والسيد مهدي، والسيدة بالي، والسيد بارك، والسيدة ورزاي، والسيد فايسبروت، والسيد ييمر، والسيد زونغ. وانسحب في وقت لاحق من قائمة المشتركين في تقديم القرار كل من السيد مكسيم، والسيدة ورزاي، والسيد زونغ.

٩- وقام السيد تشيرنيشنكو بتنقيح مشروع القرار شفويًا بأن أضاف، في الفقرة ٢ من المنطوق، بعد عبارة "عن دورته الثالثة" عبارة "مشفوعاً بورقات العمل التي أعدها أعضاء الفريق العامل".

١٠- وقامت السيدة ورزاي بتعديل مشروع القرار شفويًا بأن حذفت، من الفقرة ٣ من المنطوق، عبارة "ثلاث سنوات أخرى" الواردة بعد "بتمديد ولاية الفريق العامل المعني بالأقليات".

١١- وقام السيد فان غوشيانغ بتعديل مشروع القرار شفويًا بأن حذفت من آخر الفقرة ٤ من المنطوق عبارة "بغية تعزيز أنشطتها الوقائية وتقوية استجاباتها لحالات الأقليات التي تستدعي إجراءات عاجلة".

١٢- وقام السيد ألفونسو مارتينيز بتعديل مشروع القرار شفويًا بأن أدرج، في الفقرة ١٦ من منطوق مشروع المقرر، عبارة "قوامها خمسة أيام عمل"، بعد عبارة "دورة واحدة" وحذفت عبارة "أي في الأعوام ١٩٩٨، و١٩٩٩، و٢٠٠٠" الواردة في نهاية مشروع المقرر.

١٣- وألقيت بيانات فيما يتصل بمشروع القرار أدلى بها السيد ألفونسو مارتينيز، والسيد بوسيت، والسيد إيدي، والسيد لندغرين ألفيس، والسيد مكسيم، والسيدة ورزاي، والسيد ييمر.

١٤- واعتمد مشروع القرار بصيغته المنقحة والمعدلة دون تصويت. وللإطلاع على نص القرار انظر الفصل الثاني، الفرع ألف، القرار ٢٣/١٩٩٧.

-----